

شروط التيمم - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

يقول الشيخ ما الحالة التي يلجأ إليها عند التيمم؟ وما شرط ذلك في الاحكام الشرعية؟ الحالة التي يلجأ إليها للتيمم حالتان الحالة الاولى عدم الماء قال تعالى فلن تجدوا ماء فتيمموا. الحالة الثانية المرض - [00:00:04](#)

اذا كان لا يستطيع استعمال الماء الماء موجود لكنه لا يستطيع استعماله فانه بيتيمم قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا فذكر - [00:00:26](#)

فرضوه ذكروا السفر هذا ما يتيمم له وكذلك يلحق يلحق بالمرض اذا كان الماء لا يكفي لوضوءه ولحاجته وطبخه وسقي آآ زملائه وسقي آآ دوابه التي معه فانه يتيمم ويوفر الماء للحوائج التي لا بد له منها. نعم - [00:00:43](#)